قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 298 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب رقم /230/ تاريخ 15/7/2001

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 15/8/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- يعدل قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب رقم /230/ تاريخ 15/7/2001 والذي لم يصدر بحيث يصبح وفق ما يلي:

مع الموافقة لمتعهد عقد سياج سوق الجمعة على استبدال الموقع الى مواقع في المقلب الوسيط في الشيخ سعيد و مركز بيع وشراء السيارات البيك اب في هنانو وفق كتاب مديريه الشؤون الفنية- دائرة الدراسات المؤرخ في 27/5/2001 شريطة لحظ فرق قيمة الناتج عن اختلاف مناسيب التأسيس وبما يتناسب مع تحليل الاسعار الواردة في العقد الأساسي

ماده 2- ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً